

أخلاقيات الإعلام وتمظهرات الجريمة في الفضاء الإلكتروني

Media Ethics and the Manifestations of Crime in Cyberspace

علال عبد القادر *

جامعة عمار ثليجي - الأغواط

مخبر سوسيولوجيا الاتصال الثقافي:

القيم - التمثلات - الممارسات

aek.allal@lagh-univ.dz



- تاريخ النشر: 2025/06/05

- تاريخ القبول: 2025/05/29

- تاريخ الإرسال: 2025/03/11

ملخص:

إن سيطرة مخرجات الانفجار المعلوماتي على تفاصيل مختلف مناحي الحياة المجتمعية، وكذا طغيان إفرازات لاستخدام الإلكتروني بفضاءاته المتعددة والمتنوعة على تمظهرات شتى تصرفات وسلوكيات الأفراد والجماعات على حد سواء حتم على ممارسي الإعلامي التقيد بالضوابط والأخلاقيات الملزمة لهم أثناء تأدية نشاطهم، وفي هذا الفضاء بالذات حفاظا على قيمه المضمون الاتصالي وصونا لنبل الرسالة الإعلامية الهادفة، ومن هذا المنطلق سنتطرق في هذه المداخلة إلى أخلاقيات الممارسة الإعلامية في الوسط الافتراضي الإلكتروني لما لذلك من أهمية في هذه الممارسة وفي تحقيق مراميها وردعا لما قد ينجم عن تجاهل تلك الأخلاقيات من تجاوزات تصل أحيانا إلى حد الجرائم.

الكلمات المفتاحية: الأخلاقيات، الممارسة الإعلامية، الجريمة الإلكترونية، الإعلام الإلكتروني.

ABSTRACT:

The dominance of the outcomes of the information explosion over various aspects of societal life, along with the overwhelming impact of electronic usage across its multiple and diverse spaces on the behaviors and actions of individuals and groups alike, has necessitated that media practitioners adhere to binding regulations and ethical standards in carrying out their activities. This adherence is particularly crucial in the virtual space to preserve the integrity of communicative content and uphold the noble purpose of responsible journalism.

From this perspective, this paper will address the ethics of media practice in the electronic virtual environment, given its significance in shaping professional

* - المؤلف المرسل:

conduct, achieving its intended objectives, and preventing violations that may sometimes escalate into crimes due to neglecting these ethical guidelines.

Keywords: Ethics, Media Practice, Cybercrime, Digital Media.

مقدمة:

أدت التطورات الحاصلة في المجال التكنولوجي إلى ظهور وسائل ووسائط اتصالية جديدة من أجهزة إعلام آلي وهواتف ذكية وشبكة انترنت ومن مواقع وتطبيقات تواصل، والتي ألقت بظلالها على كافة المعاملات والتبادلات والنشاطات والممارسات من حيث الاستعمال والاستخدام وحتى كصناعة واقتصاد معرفة وغيرها... الأمر الذي جعل من هذا المعطى أساسيا ويقدر ما أسهم في توفير عوامل الدقة والسرعة والإتقان لأي عمل نتج عنه الكثير من الأفعال والتجاوزات الالقانونية.

ولعل الانتشار الرهيب للتعاملات عبر الفضاءات الإلكترونية أضحي يعتبر أهم تحليلات التطور المذكور، غير أن اللافت في هذه التعاملات هو ارتباطها بممارسات سلبية ترمي إلى التحايل وإحراز المكاسب على حساب الطرف الآخر في العملية الاتصالية من خلال التجني والتزوير وإشاعة الأخبار المغلوطة ليصل إلى الجريمة بمختلف أشكالها. والممارسة الإعلامية كغيرها من باقي الممارسات والنشاطات تعد على تماس مباشر مع هذا الفضاء لاعتبارات تتمثل في طبيعتها ومضامينها ووسائلها ووسائطها وعناصرها... وبمحكم هذا التقارب الذي بلغ حد عدم التفريق في "الضمير الجمعي" بين الوسائل التكنولوجية والوسائل الإعلامية والوسائط الاتصالية، وعليه فتهديب هذا الفضاء مسؤولية الممارسين الإعلاميين من منظور "المسؤولية الاجتماعية" في الأداء من خلال الالتزام بأخلاقيات هذه الممارسة. والأخلاقيات الإعلامية تتجلى في تنظيم الإعلام وحماية الحريات وتحسين نوعية الأداء الإعلامي وضبط التجاوزات وإفساح المجال لحرية التعبير شرط أن تبتعد عن جميع أنواع القذف والسب والشتيم وكل ما يثير الفتنة وينشر الفساد ويكرس خطاب الكراهية والحقد داخل المجتمع، مع تحمل مسؤولية توفير المعلومات الصحيحة والدقيقة بكل شفافية ونزاهة ومصداقية.

وأمام هذه الثنائية المتمثلة في ممارسة الإعلام وفق الأخلاقيات والفضاء الإلكتروني، نحاول أن نجد نقاط التلاقي وأوجه النشاط الإعلامي المثالي داخل هذا الفضاء ضمانا لمادة إعلامية هادفة ومواجهة لتجاوزات إلكترونية ضارة. ولمعالجة هذه الإشكالية المطروحة وما يتفرع عنها من تساؤلات وفروض، اعتمدنا على المنهج الوصفي، وستتطرق إلى ثلاثة مباحث هي:

- أخلاقيات الممارسة الإعلامية (أخلاقيات الإعلام، المسؤولية الاجتماعية).
- الفضاء الإلكتروني (الجريمة الإلكترونية، خصائص الجريمة الإلكترونية).
- الإعلام الإلكتروني (الصحافة المكتوبة الإلكترونية، الإعلام السمعي البصري الإلكتروني). - تحليلات الجريمة في الممارسة الإعلامية الإلكترونية

- إقتراحات

المبحث الأول: أخلاقيات الممارسة الإعلامية

التطرق إلى موضوع الأخلاقيات ليس ببعده الفلسفي إنما بتجلياته على الممارسة الإعلامية، وسنقسم المبحث إلى ثلاثة مطالب أحدهم يتناول الأخلاقيات بشكل عام والثاني الأخلاقيات الإعلامية على وجه التحديد، بينما يسلط المطلب الثالث الضوء على المسؤولية الاجتماعية كنظرية إعلامية تشكل خلفية علمية وفكرية لهذا الموضوع.

المطلب الأول: الأخلاقيات

مشتقة من الأخلاق والتي تعرف بأنها القاعدة أو القواعد من السلوك التي يلتزم بها الإنسان الذي يعيش في جماعة، كما تعرف أيضا بأنها مجموعة الأفكار والأحكام والعادات التي تتصل بحقوق الناس وواجباتهم اتجاه بعضهم البعض، والتي تجد قبولا واعترافا من قبل أفراد حضارة أو عصر ما¹.

وعلم الأخلاق ليس من يعنى بدراسة الأفعال والسجايا الحسنة فقط بل كل الأفعال حسنة كانت أو قبيحة طيبة أو خبيثة، والأخلاقيات تعبر في مدلولها على نظام من المبادئ التي ترشد وتوجه العمل وتكون مبنية على قيم شخصية ومهنية، وهي مجموعة من المعايير السلوكية التي من المفروض أن يلتزم بها صاحب المهنة، فهناك أخلاقيات مهنة الطب ومهنة المحاماة والتعليم وغيرها... وأخلاقيات خاصة بكل مهنة على حدة، وهي في الواقع الأخلاق الحسنة التي يجب أن يتحلى بها سائر الناس².

وبالتالي هي كل تلك الضوابط والقواعد التي يتقاسمها المنتمون لنسق معين وتفرض عليهم الالتزام بها خلال تأدية مهامهم انطلاقا من مقتضيات "الضمير المهني" وصولا إلى تقديم خدمة الآخرين في المجال الذي ينتسبون له، لذا نجد مدونة الأخلاقيات المهنية التي تصدر هيئة أو منظمة إلى العاملين بها وإدارتها لمساعدتهم على القيام بأعمالهم وفقا لقيمها الأساسية ومعاييرها الأخلاقية، كما يمكن تعريف مدونة الأخلاقيات المهنية بأنها دليل للمبادئ يهدف إلى مساعدة المهنيين على إدارة الأعمال بأمانة ونزاهة، قد تحدد مدونة قواعد الأخلاقيات مهمة وقيم العمل أو المنظمة وكيف يفترض أن يتعامل المهنيون مع المشاكل والصعوبات التي تعترضهم، والمبادئ الأخلاقية المستندة إلى القيم الأساسية للمؤسسة والمعايير التي سيمتثن بها المحترف، بحيث يمكن اعتبار مدونة الأخلاقيات بمثابة اتفاقية بين المحترفين.

المطلب الثاني: أخلاقيات الممارسة الإعلامية

1 - أغادير سالم العيدروس، أخلاقيات المهنة والسلوك الوظيفي: نظرة إسلامية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، 2014، ص ص 15-16.
2- سمير الباجوري، أخلاقيات الإعلام: القيم التنظيم القانون، دليل تدريبي للإعلاميين، المؤسسة المصرية للتدريب وحقوق الإنسان، مصر، د.ت، ص 12-13.

إن إطلاع الأفراد على الأخبار والمعلومات وتزويدهم بها بما يتيح لهم فرصة تكوين رأي أو توجه إزاء قضية أو موضوع ما هو ما يعرف بالإعلام¹.... هو ما يعرف بالإعلام، ومن هذا المنطلق فممارسة الإعلام والصحافة وفق أدبيات معينة وضوابط محددة تؤطرها قوانين وقيم هو ما يصب في خانة أخلاقيات مهنة الصحافة والإعلام والتي تعرف باعتبارها "مجموعة من القواعد المهنية أو الأخلاقية المتضمنة في موثيق شرف مهنية يفترض أن يلتزم بها الإعلاميون في ممارستهم دون توقيع عقوبات عليهم في حالة الخروج عنها"².

ومنظومة المعايير والأسس والمبادئ الرامية إلى ضبط سلوك الصحفي أو الإعلامي وترشيده بما يضمن حقوق أطراف العملية الإعلامية من مؤسسة وجمهور هي تحديدا ما يصطلح عليه بأخلاقيات الإعلام، والتي هي أيضا عبارة عن عملية صنع الاختيار في وسائل الإعلام وفق مبادئ والتزامات أخلاقية...³، وتسمى كذلك بأخلاقيات مهنة الصحافة وتتمثل في جملة الالتزامات الأساسية التي يجب أن يتحلى بها كل صحفي من أجل الوصول إلى تغطية شاملة ودقيقة ومنصفة في ظل احترام القانون وحماية المصدر.

ومن بين تم تعريف الأخلاقيات به هو أنها "الالتزامات يجب أن يتقيد بها الإعلامي بما يضمن تحقيق تغطية صحفية منصفة وشاملة والمتجلية في السعي إلى تحقيق تغطية صحفية منصفة وشاملة ودقيقة تفي بخدمة الصالح العام وتحد من أخطاء النشر الصحفي"⁴.

المطلب الثاني: إن المعايير والقيم السلوكية التي تنظم مهنة الإعلامي وتؤطرها من كافة النواحي هي ما يعرف بأخلاقيات المهنة الإعلامية، وتتمثل هذه الأخلاقيات في:

- * **الصدق والمصادقية:** ويتمكن منها القائم بالاتصال من خلال الوصول إلى مصدر المعلومة أو الخبر.
- * **الحياد:** من خلال تقديم وعرض المواد الإعلامية بحياد وتجنب الانحياز لطرف معين أو لثقافة أو فئة بعينها، والتعامل بمبدأ المساواة بين جميع المواطنين وأن هؤلاء متساوون في الحقوق والواجبات أمام القانون وأمام وسائل الإعلام أيضا.
- * **المسؤولية:** تنطلق من قاعدة أن الغرض من نشر الأخبار وتقديم المعلومات هو أداء خدمة للصالح العام وترسيخا لحق الفرد وعامة أفراد المجتمع في معرفة الأحداث المهمة والمثيرة للاهتمام العام.

1 - البكاء محمد عبدالمطلب، لغة الإعلام بين الفصحى والعامية، العراق: بغداد، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام العدد الأول، 2005، ص 175.

2 - مجمع اللغة العربية بالقاهرة، معجم مصطلحات الإعلام، القاهرة، 4112، ص 42.

3 - السيد أحمد مصطفى عمر، البحث العلمي، مفهومه، إجراءاته ومناهجه، القاهرة، مكتبة الفلاح، 2008، ص 102.

4 - عبد المحسن بدوي محمد أحمد، الشرف الصحفي.. والقيم الأخلاقية، السعودية: مجلة الأمن والحياة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 362، 2012، ص 47.

* احترام خصوصيات الأفراد: فالصحفي أو الممارس الإعلامي مطالب بالامتناع عن الخوض في خصوصيات الأشخاص أو كل ما يمس بكرامتهم أو يحط من قيمتهم.

* الشفافية وعدم الخضوع: وهو معيار أخلاقي مهني مرتبط بالسلوك الفردي، ومن ثمة فاستقلالية المهنة ونزاهة الصحفيين والإعلاميين في الحصول على المعلومات من مصادر متعددة وعرضها للجماهير دون ضغط أو تدخل أو توجيه.

جدير بالذكر أن مفهوم أخلاقيات الإعلام ظهر بظهور ميثاق الشرف الأخلاقي للعمل الصحفي في العالم سنة 1910 بولاية كنساس الأمريكية ثم في السويد سنة 1916 ثم فرنسا سنة 1918 ويعد هذا المفهوم من أبرز الأسس والمبادئ التي قامت عليها نظرية المسؤولية الاجتماعية.

المطلب الثالث: المسؤولية في الإعلام

الفرع الأول: المسؤولية الاجتماعية لوسائل الإعلام

يؤكد الباحثون أنه من الصعب تحديد على وجه الدقة متى بدأت وسائل الإعلام في الربط بين المسؤولية والحرية، فإذا رجعنا إلى السنوات الأولى للصحافة فإن معظم الناشرين كانوا أصلاً يعملون في مجال الطباعة ثم اتجهوا إلى إصدار الصحف "كنشاط إضافي".

ولم يكن من المتوقع أن يهتم مثل هؤلاء "بأخلاقيات الصحافة"، وخلال السنوات التالية عندما كان غالبية الناشرين من غلاة المتشددين لم يكن يهمهم سوى تحقيق اهتماماتهم على حساب اهتمامات المجتمع¹.

لكن ومع منتصف القرن 19 م نادى بعض الناشرين على أن الصحافة يجب أن تستنكر تفاهات الصحف الصغيرة وارتباط بعضها بقوة سياسية معينة... ويجب عليها أن تضع صالح المجتمع قبل صالح أي جماعة حزبية أو ذات مصالح خاصة، ثم شهد القرن 20 م تزايد الاهتمام بقضية "المسؤولية الاجتماعية" كما تزايدت أعداد الناشرين الذين يؤمنون بدور الإعلام في تقديم وليذكروا بالمسؤوليات التي ترتبط بحرية الصحافة، حيث تبلور هذا الإحساس على شكل ميثاق يحدد الضوابط الأخلاقية للإعلام وذلك في عام 1923 حين تبنت الرابطة الأمريكية لرؤساء تحرير الصحف بما أسمته "ميثاق الصحافة" أو ميثاق الأداء الإعلامي والذي جاء فيه ما يلي:²

- العمل لأجل الصالح العام، الصدق في الأداء، الإخلاص، عدم التحيز، الموضوعية، البعد عما يخذش الحياء، احترام خصوصية المواطن. وتنطلق هذه النظرية من محاولة إيجاد توازن بين مفهومي الحرية والمسؤولية، ونظراً لتزايد النقد ضد الصحافة مع مطلع القرن 20 م وخلال العقود الأولى منه نتيجة اعتماده على الإثارة والمنطق التجاري، ونتيجة

1 - حليلة عايش، الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة منتوري بقسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2009، ص 27.

2 - المرجع نفسه، ص 47.

الاحتكاكات والانحياز السياسي لهذه المؤسسات في الولايات المتحدة تكونت لجنة خاصة للنظر في هذه الأمور وذلك عام 1942 م يرأسها رئيس جامعة شيكاغو "هاتشينز Hutchins"، حيث وضعت هذه اللجنة نصب عينها مهمة التحقيق في هل أخفقت أو نجحت الصحافة الأمريكية في أداء دورها الاجتماعي، وتحديد أين مواقع الحرية التي ينبغي على الصحافة أن تتوقف عندها، وما تأثير الضغوط الحكومية أو الإعلان التجاري على حرية العمل.

إن مراعاة القيم المهنية من دقة وتوازن وشمول من خلال مجموعة الوظائف التي تلتزم بها الصحافة أمام المجتمع بمختلف مجالاته وميادينه هو تفسير دقيق لمفهوم نظرية المسؤولية الاجتماعية في مجال الصحافة والإعلام.

ويشير الفرض الرئيسي لنظرية المسؤولية الاجتماعية إلى أن الحرية تحمل معناها التزامات تقترب بها، وأنه ينبغي لإدراك المسؤولية الاجتماعية ثلاثة عناصر هي: الوظيفة السياسية لوسائل الإعلام، والمعايير الأخلاقية، وأنواع السلوك التي يجب أن يلتزم بها الإعلاميون في إطار الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية¹، وتقوم نظرية المسؤولية الاجتماعية على التوازن بين الحرية والمسؤولية.

أدى التطور الحاصل الاجتماعي والسياسي في المجتمعات الليبرالية في غرب أوروبا خلال النصف الأول من القرن 20 م إلى ظهور نظرية سياسية جديدة هي الاشتراكية الديمقراطية، وقد أخذت هذه النظرية من الفلسفة الليبرالية جانبها السياسي المتمثل في:

الديمقراطية بما تعنيه من حياة نيابية وحريات مدنية وفي مقدمتها حرية الإعلام، ومن ناحية أخرى فقد أخذت النظرية الاشتراكية الديمقراطية من الفلسفة الماركسية بعض جوانبها الاجتماعية وخاصة فكرة تذويب أو تقريب الفوارق بين الطبقات¹.

وقد كان نجاح عدد من الأحزاب الاشتراكية الديمقراطية في الوصول إلى الحكم أو المشاركة فيه في كثير من دول غرب أوروبا، إلى أن ظهر مفهوم جديد للإعلام في هذه البلدان جمع بين الالتزام بالحرية من ناحية والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية من ناحية أخرى، إن هذا المفهوم استعار من النظرية الليبرالية (الحرية)، بينما استعار من النظرية الاشتراكية عنصر (المسؤولية)، وهكذا فقد نتج عن التطور في المجتمعات الليبرالية في الولايات المتحدة الأمريكية وغرب أوروبا، ظهور نظرية جديدة في الإعلام الليبرالي وهي تسمى بنظرية المسؤولية الاجتماعية Responsibility Social وهي نظرية ترفض الفردية المطلقة في ليبرالية القرن 19 م، وبذلك أضيف إلى مبادئ النظام الإعلام الليبرالي المعاصر مبدآن جديداً؛ وهما²:

أ - يقوم هذا المبدأ على ضرورة وجود التزام ذاتي من جانب الإعلام بمجموعة من المواثيق الأخلاقية التي تستهدف إقامة توازن بين حرية الفرد من ناحية وبين مصالح المجتمع من ناحية أخرى، وبمعنى آخر لا بد من وجود (الحرية المسؤولة)، ويتحقق ذلك بخضوع الإعلام لرقابة الرأي العام في المجتمع عن طريق مواثيق الشرف الإعلامية، وقد

1 - فاروق أبو زيد، الإعلام والسلطة: إعلام السلطة وسلطة الإعلام، ط1؛ القاهرة: عالم الكتب، 2007، ص 90.

2 - نفس المرجع السابق، ص 90.

كان من ثمرات هذا المفهوم إنشاء مجالس الصحافة في كثير من المجتمعات الأوروبية ثم انتقلت إلى أنحاء غير قليلة من العالم.

ب- يقوم على أساس أن للإعلام وظيفة اجتماعية هي تقديم البيانات عن الأحداث الجارية بصرف النظر عن نوعية التأثير الذي قد تحدثه هذه البيانات على المواطنين، وقد ساهم هذا المفهوم دورا كبيرا في القضاء على إعلام الإثارة خاصة الصحافة الصفراء، وهكذا فإن نظرية المسؤولية الاجتماعية قد أدخلت العديد من

التغيرات الجذرية في النظام الإعلامي الليبرالي، الذي أصبح يقوم على عدد من المبادئ من أهمها¹:

- الإيمان بتعدد أنماط الملكية لوسائل الإعلام، و إصدار وسائل الإعلام غير مشروط بترخيص أو إخطار يصدر من السلطة الحاكمة. - ممارسة العمل الإعلامي حق مكفول لجميع المواطنين بغير شروط.

- الجزاءات والعقوبات التي توقع على وسائل الإعلام من حق القضاء وحده، كما لا يحق لأية سلطة في المجتمع ومن بينها السلطة القضائية تعطيل أو إلغاء أو مصادرة وسائل الإعلام إلا في حالة الحروب وذلك وفق ضوابط قانونية تحول دون استخدام السلطات لهذا الاستثناء.

- تجريم فرض الرقابة على وسائل الإعلام سواء قبل النشر أو الإذاعة أو البث أو بعدها.

- حق وسائل الإعلام في نقد نظام الحكم وكذلك حق انتقاد رئيس الدولة ورؤساء الدول الأخرى.

فالإشهار مثلا يعد من أكثر الوسائل تأثيرا على المستهلكين، كما أنه يستطيع تغطية أكبر نسبة منهم في آن واحد، وعليه يستطيع الإشهار المساهمة في الرقي بالمجتمع إذا ما راع الجوانب الأخلاقية في التصميم، وذلك من خلال الحث على احترام الدين الإسلامي ومبادئه ويكون بذلك مساهما في نشر الوعي الديني بين أفراد المجتمع، ومراعاة حرمة وخصوصيات هذه المجتمع بكل مكوناته وفئاته وتوجهاته، وإعطاء صورة حسنة أمام المجتمعات الأخرى كما يستطيع غرس الأخلاق الفاضلة والقيم الحسنة والعادات والتقاليد الطيبة بينهم، ونشر الوعي الثقافي والثقافة الاستهلاكية الرشيدة، لذا فالأقرب لتنظيم العملية الإشهارية وصون سلامة مضمونها هو التقيد والالتزام بالضوابط الأخلاقية أكثر من النصوص القانونية لملازمة الأولى للضمير الفردي وقابلية التحايل أو التجاوز على الثانية.

المبحث الثاني: الفضاء الإلكتروني

وستعرض فيه إلى المجال العام الإلكتروني وما قد يتخلله من تجاوزات مع التفصيل عن طريق مطلبين في كل من الجريمة الإلكترونية وخصائص هذه الأخيرة.

1 - المرجع نفسه، ص 91.

فالفضاء الإلكتروني: هو الحيز والوسط الذي تتواجد فيه شبكات الحاسوب ويحصل من خلالها التواصل الإلكتروني، ومنه جاء مصطلح الحكومة الإلكترونية الذي يعني في ما يعنيه تحويل كافة الأعمال والخدمات الإدارية التقليدية إلى أعمال وخدمات إلكترونية تنفذ بسرعة عالية ودقة متناهية.

المطلب الأول: الجرائم في الفضاء الإلكتروني

إن الجريمة التي يمكن حدوثها داخل بيئة إلكترونية أو بواسطة نظام حاسوبي أو شبكة حاسوبية أو داخل نظام حاسوب، هو ما يطلق عليه الجريمة الإلكترونية (ضمن حلقة الإجرام المرتبط بتقنية المعلومات)¹، وفق تعرف مؤتمر الأمم المتحدة في سنة 2000 م يتعلق بالمعالجة الآلية

يعتبر المجال الإلكتروني فضاء رحبا ومواتيا للمجرمين لارتكاب الجرائم لما يتميز به هذا الفضاء من مميزات على غرار:

- * إلغاء الحدود الجغرافية واختزال المسافات: فقد يكون المجرم في منطقة وينفذ جريمته الإلكترونية في منطقة أخرى.
- * شبكات التوزيع: فقد ولدت فرصاً جديدة لتكوين ضحايا.
- * الشمولية: وتتمظهر في تحجى المجرمين على ضحاياهم عن بعد.
- * توفر المعلومات والبيانات: وتتلخص في انتقال مسرح الجريمة من الواقع التقليدي إلى الواقع الافتراضي.
- ورغم التباين في تحديد صفات مرتكبي الجرائم الإلكترونية ومنفذيها، إلا أن هناك مميزات وصفات يشترك فيها المجرمون، حيث يتميز المجرم المعلوماتي بعدد من السمات والخصائص هي²:
- * على قدر عال من القدرة على تذليل العقبات ومن المهارة والمعرفة والذكاء.
- * له القدرة الفائقة اتجاه الشبكات والأنظمة المعلوماتية مما يتيح له فك الشفرات الخاصة والسيطرة على النظم الحاسوبية.
- * يتمتع بمهارات فنية عالية متخصص في الإجرام المعلوماتي (الإلكتروني)، قادر على استخدام خبراته في الاختراقات وتغيير المعلومات.
- * يملك مؤهلات وخبرات استنساخ وتقليد البرامج وتحويل الأموال.
- * على قدر عال من الاحترافية في التعامل مع الحواسيب والشبكات الخوارزمية.

1 - شعبان، سمير، الجريمة الإلكترونية، مقارنة تحليلية لتحديد مفهوم الجريمة والمجرم، الملتقى الدولي حول التنظيم القانوني للإنترنت والجريمة الإلكترونية خلال الفترة من 27-28/04/2009، جامعة الجلفة، الجزائر.

2 - عبدالسلام محمد المايل، عادل محمد الشرجي، الجزائر: إيليزي، الجريمة الإلكترونية في الفضاء الإلكتروني: المفهوم - الأسباب - سبل المكافحة، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، العدد 4، جوان 2019، ص 247.

* شخص غير عنيف بحكم أن الجريمة الإلكترونية لا تتطلب العنف.

المطلب الثاني: مميزات الجرائم في الفضاء الإلكتروني

أبرز هذه الخصائص والمميزات:

- صعوبة الكشف عن مرتكب الجريمة.
- ذات عنف وجهد أقل من الجرائم التقليدية، وهي غير مقيدة بزمان ومكان.
- التباعد الجغرافي وعدم تقيدها بالتوقيت الزمني .
- بسهولة إخفاء آثار الجريمة والأدلة التي تدلّ على الجاني .
- سرعة التنفيذ، حيث لا يتطلب تنفيذ الجريمة الإلكترونية الوقت الكثير وبضغطة واحدة على لوحة المفاتيح يمكن - إخفاء الجريمة، فالجرائم التي تقع على الحاسبات الآلية أو بواسطتها (كجرائم الإنترنت) جرائم مخيفة، إلا أنها تلاحظ آثارها والتخمين بوقوعها
- الجاذبية، نظراً لما تمثله سوق المعلومات والحاسب والإنترنت من ثروة كبيرة للمجرمين أو للإجرام المنظم.

المبحث الثالث: الإعلام الإلكتروني

مع بروز وتطور الانترنت، تطور معه الإعلام لينتقل من وسائل تقليدية إلى وسائل حديثة ورقمية، حيث ظهر الإعلام الإلكتروني كوجه جديد للممارسة الإعلامية، فهذا الشكل الجديد من الإعلام يتم عبر الطرق الإلكترونية وعلى رأسها الأنترنت، حيث يحظى هذا النوع من الإعلام بحصة متنامية في مجال الإعلام وذلك نتيجة لسهولة الولوج إليه وسرعة إنتاجه وتطويره وتحديثه، كما يتمتع بمساحة أكبر من الحرية الفكرية.

المطلب الأول: أشكال الإعلام الإلكتروني.

الفرع الأول: الصحافة المكتوبة الإلكترونية

تعرف على أنها نوع من الاتصال بين البشر تتم عبر الفضاء الإلكتروني -الإنترنت وشبكات المعلومات والاتصالات الأخرى- تستخدم فيه فنونا وآليات ومهارات العمل في الصحافة المطبوعة مضافا إليها مهارات وآليات تقنيات المعلومات التي تناسب استخدام الفضاء الإلكتروني كوسيط أو وسيلة اتصال بما في ذلك استخدام النص والصوت والصورة والمستويات المختلفة من التفاعل مع المتلقي لاستقصاء الأنباء الآنية وغير الآنية ومعالجتها وتحليلها ونشرها على الجماهير عبر الفضاء الإلكتروني بسرعة¹.

ولقد أطلق على الصحافة الإلكترونية العديد من المصطلحات، نذكر منها: الجريدة الإلكترونية، الصحافة المنشورة عبر الانترنت، صحافة النت، الصحافة غير الورقية، وغيرها، وتعرف الصحافة الإلكترونية حسب ما جاء في الموسوعة العالمية، بأنها "توظيف خدمة الفيديو تيكس (البيانات المرئية) التفاعلية، ثنائية الاتجاه في تقديم طبعات

1 - ماهر عودة الشمالية، محمود عزة اللحام، مصطفى يوسف كافي، الإعلام الرقمي الجديد، دار الإعصار العلمي، الأردن: عمان، 2014، ص 172.

الكثرونية من الجرائد، ويتم النفاذ إليها بواسطة المشترك بأسلوب النفاذ إلى بنوك المعلومات بالضغط على النهاية الطرفية للحاسب الإلكتروني" ¹.

وهناك من يعرفها بالصحافة الرقمية انطلاقا من أنها التقنيات الرقمية في إعداد وتحرير وإصدار الوسائط الصحفية بمختلف أشكالها على شبكة الانترنت.

وقد شهد مسار الصحافة الإلكترونية في العالم تطورات كثيرة على مستوى التقنية والمحتوى، وأضحت صناعة قائمة بذاتها في هذا المجال وبرزت إلى الوجود الكثير من المؤسسات الرائدة فيها، وتؤدي الصحافة الإلكترونية وظائف: وهناك من يعرفها بالصحافة الرقمية انطلاقا من أنها التقنيات الرقمية في إعداد وتحرير وإصدار الوسائط الصحفية بمختلف أشكالها على شبكة الانترنت.

وقد شهد مسار الصحافة الإلكترونية في العالم تطورات كثيرة على مستوى التقنية والمحتوى، وأضحت صناعة قائمة بذاتها في هذا المجال وبرزت إلى الوجود الكثير من المؤسسات الرائدة فيها، وتؤدي الصحافة الإلكترونية وظائف:

- الإعلام والإخبار: من خلال تقديم مادة إخبارية شأنها في ذلك شأن كافة المؤسسات الإعلامية والصحفية.
- الترفيه والتسلية: بتخصيصها لأركان وفضاءات تعنى بجانب التسلية والترفيه بغية استقطاب متابعيها والحرص على تمرير رسائلها عبر هذه الفضاءات.

- التوعية والتثقيف: كالانخراط في الحملات التوعية أو تقديم مواد ذات طابع تثقيفي توعوي إزاء موضوع ما.
- الشرح والتفسير: بتحليل الأحداث والمواقف وتبسيط الأضواء على القضايا.
- تقديم الخدمات: على غرار باقي مؤسسات الإعلام، حيث تخصص حيزا للخدمات التي تهم الحياة اليومية للمواطن أو تساهم في توجيهه لقضاء حاجياته وانشغالاته.

- التوثيق والتأريخ: فالصحافة إجمالا قد تكون مصدرا رئيسيا للتوثيق والتأريخ، ومن هذا المنطلق فالصحافة الإلكترونية لا تحيد عن هذا المبدأ وهي الأخرى تؤدي الوظيفة التوثيقية والتاريخية بامتياز.

- دعم الاندماج الاجتماعي: بالسهر على تحقيق التناغم الاجتماعي والحفاظ على الترابط والتواصل فيه.
- الوظيفة الرقابية: بمعالجة القضايا التي تهم المجتمع وتقديم النقد لها بثمين الحسن فيها واستهجان السيئ منها. وتتسم أيضا ب:

- التفاعلية: بواسطة النوافذ التي تتيحها للمتلقي حتى يعبر عن رأيه في المضمون أو ينقده أو يقترح إضافة شيء ما له. - اللامجاهيرية: غير موجهة لجمهور بعينه بل تشمل الجميع.

1 - محمد منير حجاب، الموسوعة العالمية، ط 1، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003، م 3، ص 925.

- اللاتزامنية: إمكانية الاطلاع عليها في الوقت الذي يريده المتلقي.
- العمق المعرفي: فهي تتسم بالشمول والعمق في التحليل والتفسير.
- إتاحة الأرشفة: بإمكان الاطلاع على الأعداد السابقة.
- سهولة الاستخدام: غير معقدة الاستخدام بل باتباع خطوات بسيطة.
- قلة التكلفة: لا تتطلب إمكانيات كبيرة.

الفرع الأول: الإعلام السمعي والبصري الإلكترونيين

في ظل الانتشار الواسع والرهيب للوسائط التكنولوجية الحديثة خصوصا بعد أن أصبحت الانترنت في المتناول وسهولة الولوج بدأ الإعلام السمعي البصري يأخذ منحاً تصاعدياً، حيث يقصد بخدمة السمعي البصري عبر الانترنت كل خدمة اتصال سمعي بصري عبر الانترنت موجهة للجمهور أو فئة منه وتنتج وتكتب بصفة مهنية من قبل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون.

وتبرز أهمية الإعلام السمعي البصري الإلكتروني في إحداث النقلة المطلوبة في كافة المجالات والاجتماعية والإبداعية من أجل ترقية حياة الناس ومساعدتهم من خلال الاستخدام والنقل الأمثل للأخبار والمعلومات التي تسمح للأفراد الإحاطة بكل الأنباء وسهولة الولوج إليها في ظل تعميم شبكة الأنترنت على المستوى العالمي، حيث أضحت المواطن لا يستغني عنها، كما ساهم في رفع سقف الحريات الإعلامية خاصة من خلال بروز تنافس بين مختلف القنوات التي تبث عبر الانترنت.

وغلبت على تناقل الأفراد للمعلومات وتبادلهم للمعلومات والمضامين بينهم وبين المؤسسات الإعلامية على اختلاف طبيعة ملكيتها الإنتاجات العلمية السمعية البصرية ليسفح المجال في هذا الإطار للإبداع وتنافسية التطبيقات.

المطلب الثاني: تجليات الجريمة الإلكترونية في الممارسة الإعلامية

بما أن الفضاء الإلكتروني يعد القاسم المشترك لجميع الأفعال والممارسات الجنائية وهو حاضنة الممارسة الإعلامية أيضاً، فإن لهذه الأخيرة أيضاً شقا من التجاوزات التي تنم عن الإخلال والابتعاد عن أخلاقيات المهنة والتخلي عن قيمها على غرار:

* الصدق والمصادقية: بعدم نشر الأخبار الكاذبة دون التحري حولها مع الارتكاز على المصدر لإضفاء المصادقية.

* الموضوعية: الصحافة مهنة نبيلة وتقتضي التجرد والبعد عن الذات وتمجيد الأنا، ومن ثمة الاتصاف بالموضوعية في الطرح وعدم المبالغة في الوصف أو البث أو النشر.

- * الدقة: فالأمانة تستوجب نقل الخبر بدقة دون تحوير أو إضافة فيه خدمة لغرض ما أو مسايمة لتوجه ما.
- * الحياد: وهو الوقوف على مسافة واحدة من جميع الأطراف أو العناصر المتضمنة للخبر، فوظيفة الصحفي أو الإعلامي هي النقل لا الدفاع أو الدعاية لطرف على حساب الآخر.
- * عدم الابتزاز : لأن حساسية مهنة الصحافة والوظيفة الإعلامية في صنع الرأي العام وتوجيهه تجعلها في مركز قوة، لذا لا يجب ان تستغل هذه القوة في إحراز المكاسب أيا كان نوعها عن طريق الابتزاز واستغلال المواقف وعرض الخدمات الإعلامية والصحفية بمقابل على شاكلة " الأقالام المأجورة".
- * الحفاظ على السر المهني: فأتثناء القيام بالمهنة الصحفية الإعلامية قد يطلع صاحبها على ملفات سرية او وثائق خطيرة أو خصوصيات أفراد أو مؤسسات، وعليه ومن باب السر المهني لا يجب عليها أن يضعها في متناول الناس أو يخبر بها غيره مهما كانت الظروف والملابسات وتحت طائلة أي مبرر.
- فالعديد من العاملين في الإعلام الإلكتروني يرون بأنه لا يوجد مجال لوضع ميثاق شرف يلتزمون به، ويرى القلة منهم أن الحل هو أن تكون هناك تكتلات تلتزم ببعض القواعد، وأن تكون هناك آليات عند المتلقي يستطيع عن طريقها التعامل مع الآراء المتعددة ويتجاهل منها ما يسيء إليه¹. وتمثلت أخلاقيات التعليق على المدونات الإلكترونية فيما يلي:
- * لا تخرج عن الموضوع.
- * ساهم بمعلومات جديدة إلى النقاش ولا تعلق لمجرد لتعليق.
- * اعرف متى تعلق ومتى ترسل رسالة الكترونية.
- * اجعل نبرة رسالتك واضحة.
- * تحمل مسؤولية تعليقك بوضع اسمك وعنوان مدونتك وليس تعليقات مجهولة.
- * كن مهذبا وألا تعلق عندما تكون غاضبا أو منفعلًا أو سكران.
- إن التأثير البالغ للتطور التكنولوجي المعلوماتي على القطاع العالمي خلق منافسة شرسة له من قبل وسائل أخرى، تتميز بسرعة في نقل الأحداث، مما جعل المؤسسات العالمية تحاول أن تستفيد من هذه الوسائل التكنولوجية، لتستطيع منافسة تلك الوسائل في الوقت ذاته، مما جعل المؤسسات الإعلامية تتبنى مواقع الكترونية خاصة بها تساعد في معرفة آراء الجمهور، إضافة إلى نشر الخبر في الوقت المناسب لتحقيق سبق الصحفي، ولكن في ظل ارتفاع المناداة بضرورة أخلاقيات الإعلام الإلكتروني الجديد، جعل العديد من المؤسسات العالمية تحاول أن تضبط الصحفيين العاملين بها وتلزمهم بضرورة احترام موثيق أخلاقيات المهنة، ومن جهة أخرى ظهر إشكال آخر، وهو

1 . وهيبة بشريف، أخلاقة الممارسة المهنية للإعلام الجديد، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 15، ص 416.

محاولة الضبط الأخلاقي لتعليقات الجمهور، مما أدى بمؤسسة ال BBC وضع ما يعرف بـ: شروط وأخلاقيات النشر في موقع BBC : يحدد الموقع حقوق النشر وشروط وأخلاقيات المشاركة في المواقع، إضافة إلى الإجراءات التأديبية على النحو الآتي¹:

* كل الحقوق بما فيها حقوق النشر، الخاصة بمحتويات هذه الصفحات التابعة ل بي بي سي على الإنترنت، مملوكة ل بي بي سي أو خاضعة لمراقبتها.

* عند الدخول لصفحات بي بي سي على الأنترنت، فإنك توافق على أنك قد تتحمل المحتويات لاستخدامك الشخصي غير التجاري.

* يمكن تحميل أو تخزين مضمون صفحات بي بي سي المنشورة على الموقع الإلكتروني لأي هدف دون الحصول على إذن مكتوب من بي بي سي:

* ينذر العضو عند طرحه الآتي:

- المشاركات السيئة بمحملها للآداب العامة.

- المشاركات التي تحتوي تعليم للتجسس والاختراق أو نقل وصلات لمواقع تقوم بالتعليم عليها. * المشاركات التي تتضمن مراقبات علمية أو الاعتداء على الحقوق الفكرية للآخرين.

- المشاركات التي تتضمن نشر الإشاعات المغرضة أو التحريض على الآخرين.

- التدخل في خصوصيات الغير كالأمر الشخصية لأحد الأعضاء أو الإداريين والمشرفين ورجال الدين والمجتمع.

الخاتمة:

يبقى الفضاء الإلكتروني عصيا على التحكم فيه لما يتسم به من خصائص ومميزات، غير أن محاولات المسرع الجزائري لتنظيمه بدأت مع القانون العضوي 2012/05 بمواد محددة لم ترق إلى نصوص مفصلة، الأمر الذي جعل من ضبط هذا المجال بقانون خاص مطلب المنتسبين والمهنيين وهو ما تجسد في القانون العضوي الأخير 2023/14، وبالرغم من ذلك لا يزال الحيز الإلكتروني فضاء خصبا للجريمة وللتجاوزات القانونية لتشعب هذه الممارسة إعلاميا وقانونيا وأخلاقيا.

إقتراحات:

- يتوجب على العاملين في الحقل الإعلامي والممارسين فيه تأدية مهامهم وفق نظرة ومحتوى المسؤولية الاجتماعية. - على صانعي المضامين الإعلامية والقائمين عليها تحري الأخلاقيات المتعارف عليها في هذا المجال.

- على الأكاديميين والباحثين في ميدان الإعلام والاتصال نشر وعلى نطاق واسع وبمختلف الوسائل والأساليب المتاحة وبالشرح لأخلاقيات المهنة وقواعد العمل فيها وتقنيات تحريرها وإنتاجها لتخليصها من الشوائب التي شابتها على كافة الأصعدة.

1 - وهيبة بشريف، نفس المرجع السابق، ص 417.

- أهمية مراعاة المضمون الاتصالي الإعلامي لخصوصيات الأفراد من جهة والمجتمع من حيث الهوية الثقافية والموروث الشعبي والخصوصيات المجتمعية من جهة ثانية.
- تهذيب النشاط الإعلامي من خلال توجيهه نحو إلزامية التقيد بالقيم، والتعريف به على أساس أنه نشاط مرتبط بتخصص علمي له ضوابطه ومحدداته وفضاءات البحث فيه، ولا يمكن امتهانه دون دراية بقوابله الشكلية ونواميسه الموضوعية.
- ضرورة تدعيم المنظومة القانونية بنصوص تستجيب لخصوصية الإعلام الإلكتروني وتستجيب للتطور الحاصل في أدوات وطرق تنفيذ الجريمة الإلكترونية إجمالاً وفي المضمون الإعلامي الاتصالي تحديداً.

قائمة المصادر والمراجع:

المعاجم :

- 1- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، معجم مصطلحات الإعلام، القاهرة، 2008.

الكتب:

- 2 - أغادير سالم العيدروس، أخلاقيات المهنة والسلوك الوظيفي: نظرة إسلامية، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، 2014.
- 3- السيد أحمد مصطفى عمر، البحث العلمي، مفهومه، إجراءاته ومناهجه، القاهرة، مكتبة الفلاح، 2008.
- 5- سمير الباجوري، أخلاقيات الإعلام: القيم التنظيم القانون، دليل تدريبي للإعلاميين، المؤسسة المصرية للتدريب وحقوق الإنسان، مصر د.ت.
- 6 - ماهر عودة الشمايلية، محمود عزة اللحام، مصطفى يوسف كافي، الإعلام الرقمي الجديد، دار الإعصار العلمي، الأردن: عمان 2014.
- 7 - محمد منير حجاب، الموسوعة العالمية، ط 1، القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2003، م3.
- 8- فاروق أبو زيد، الإعلام والسلطة: إعلام السلطة وسلطة الإعلام، ط0؛ القاهرة: عالم الكتب، 2007.

الرسائل الجامعية:

- 9- حليلة عايش، الجريمة في الصحافة الجزائرية: تحليل مضمون أخبار الجريمة في جريدة الشروق اليومي، رسالة ماجستير (غير منشورة) جامعة منتوري بقسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علوم الإعلام والاتصال، 2009.

المجلات:

- 10- البكاء محمد عبدالمطلب، لغة الإعلام بين الفصحى والعامية، العراق: بغداد، مجلة الباحث الإعلامي، كلية الإعلام العدد الأول 2005.
- 11 - عبدالسلام محمد المايل، عادل محمد الشرجي، الجزائر: إيليزي، الجريمة الإلكترونية في الفضاء الإلكتروني: المفهوم- الأسباب- سبل المكافحة، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، العدد 2، جوان 2019.
- 12- عبد المحسن بدوي محمد أحمد، الشرف الصحفي.. والقيم الأخلاقية، السعودية: مجلة الأمن والحياة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، العدد 362، 2012.

- 13 - وهيبه بشريف، أخلقة الممارسة المهنية للإعلام الجديد، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة، العدد 15.

المدخلات:

- 14 - شعبان، سمير، الجريمة الإلكترونية، مقارنة تحليلية لتحديد مفهوم الجريمة والجرم، الملتقى الدولي حول التنظيم القانوني للإنترنت والجريمة الإلكترونية خلال الفترة من 27- 28/04/2009، جامعة الجلفة، الجزائر.